



قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات
رقم (5) لسنة (2020م)

في اجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر الهيئة يوم الثلاثاء 14 شعبان 1441هـ جريته، الموافق 2020/4/7 ميلادية.

رئيس مجلس الإدارة

برئاسة المهندس / عبد الملك أحمد محمد العرشي
وبحضور كل من:-

عضو مجلس الإدارة

1. الدكتور / ياسين محمد عبد الكريم الخراساني

= = =

2. الأستاذ / أمين معروف علي الجند

= = =

3. القاضي / عبدالرزاق سعيد حزام الأكلحي

سكرتير مجلس الإدارة

وبحضور المهندس / جميل علي أحمد الصبري

تم إصدار القرار الآتي:

في الشكوى المقدمة من شركة آل صالح للتجارة التضامنية
ضد

المؤسسة العامة للاتصالات السلكية واللاسلكية في المناقصة رقم 2019/16م الخاصة بتوريد عدد 43000 ماسورة دكت بلاستيك (4) هنش.

الوقائع والإجراءات

تتحصل وقائع وإجراءات الشكوى بما يلي:

أولاً: بتاريخ 2020/3/9م تقدمت الشاكية بعريضة شكوى إلى الهيئة ضد المؤسسة العامة للاتصالات السلكية واللاسلكية مفادها بأنها تقدمت للمناقصة المذكورة وتم إرساء المناقصة على الإخوة / مصنع الأنوار بمبلغ إجمالي وقدره =/697,030.00 دولار أمريكي رغم أن عرضها هو أقل العروض سعرا وبمبلغ إجمالي قدره =/666,500.00 دولار أمريكي ويتضمن أفضل المواصفات، وطلبت الشاكية من الهيئة العليا اتخاذ الإجراءات اللازمة وإنصافها.

ثانياً: بعد استلام الشكوى، وجهت الهيئة مذكرة إلى الجهة المشكو بها برقم (55) بتاريخ 2020/3/10م تضمنت وقف إجراءات المناقصة والرد على الشكوى المقدمة من شركة آل صالح للتجارة وموافقة الهيئة العليا بأوليات الموضوع، وبناء عليه قامت الجهة بالرد على الهيئة العليا بموجب المذكرة رقم (18691) بتاريخ 2020/3/11م وأرفعت الأوليات المطلوبة، وكان رد الجهة كما يلي:-

ردا على مذكرتكم برقم (55) وتاريخ 2020/3/10م الخاصة بتلقيكم شكوى من آل صالح للتجارة بشأن المناقصة المذكورة وتوجيهاتكم بالرد على الشكوى وإيقاف الإجراءات الخاصة بالمناقصة وموافاتكم بالأوليات الخاصة بالموضوع.

وعليه: فقد تم عمل مذكرة إلى مصنع الأنوار الذي تم الإرساء عليه لإيقاف جميع الإجراءات الخاصة بالموضوع وكذا مرفق لكم جميع الأوليات الخاصة بالموضوع وبحسب طلبكم.

ثالثاً: تم إحالة الشكوى ورد الجهة مع المرفقات إلى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وإبداء الرأي، ومن خلال دراسته





المكتب الفني للوثائق، رفع تقريره إلى مجلس إدارة الهيئة متضمنا الآتي:

➤ الإجراءات المتبعة من قبل الجهة:

تمت إجراءات التحليل وفق الإجراءات الموضحة في النسخة المرفقة إلى الهيئة العليا من تقرير لجنة التحليل للطلبات المقدمة في المناقصة المذكورة الذي تضمن البيانات التالية:

1. قامت الجهة بالإعلان عن المناقصة بتاريخ: 2019/9/10م.
2. تم فتح مظاريف المناقصة بتاريخ 2019/11/16م.
3. عدد المتقدمين للمنافسة: 6 (المذكورين في محضر فتح المظاريف) مع العلم بأن عدد المتنافسين الذين قاموا بشراء وثائق المناقصة 12 شركة.
4. أرفقت الجهة نسخة من محضر فتح المظاريف موقع بتاريخ 2019/11/16م من أعضاء لجنة فتح المظاريف وتضمن التالي:

التكلفة التقديرية: 688,000.00 دولار أمريكي.

كشف بأسماء المتنافسين (كما تليت عند فتح المظاريف) وتضمن البيانات التالية:

الترتيب	فترة الضمان	الضمان			مبلغ العطاء المقدم والعملية	اسم مقدم العطاء	رقم العطاء	
		تاريخ انتهاء الصلاحية	رقم وتاريخ الشيك/الضمان	البنك الضامن				مبلغ الضمان والعملية
الثالث	124	2020/2/9	2019000294	بنك التضامن الإسلامي	\$12,500	\$724,550	الشركة الوطنية لصناعة الإسفنج والبلاستيك	6/1
			2019/10/9					
الخامس	96	2020/1/12	2019/103	بنك اليمن الدولي	\$12,500	\$799,800	شركة بندر ناجي أبو زيد	6/2
			2019/10/13					
الرابع	125	2020/2/10	2019/171	بنك سباء الإسلامي	\$12,500	\$761,100	شركة تجدد للطاقة	6/3
			2019/10/13					
الثاني	135	2020/2/20	2019/85	بنك اليمن الدولي	\$12,500	\$697,030	مصنع الأنوار	6/4
			2019/10/10					
الأول	128	2020/2/13	2019/285	بنك سباء الإسلامي	\$12,500	\$666,500	شركة آل صالح	6/5
			2019/10/13					



السادس	127	2020/2/12	2019/1002	بنك اليمن الدولي	\$12,500	\$861,720	الشرق للتجارة	6/6
			2019/10/10					

➤ إجراء التحليل والتقييم:

* نتائج الفحص الأولي للاستجابة (كما ورد في تقرير لجنة التحليل الفني والمالي):
حددت وثائق المناقصة بأن جميع العطاءات سوف تخضع للفحص الأولي والتقييم للمؤهلات والقدرات لمعرفة العروض المستجيبة لشروط ووثائق المناقصة وكذا معرفة قدرة وامكانية المتقدمين لتنفيذ العقد، حيث حددت وثائق المناقصة الأسس والمعايير التالية، على سبيل المثال:

- استيفاء الضمان للشروط القانونية المطلوبة؛
- البطاقة الضريبية سارية المفعول؛
- البطاقة التأمينية سارية المفعول؛
- البطاقة الزكوية سارية المفعول؛
- شهادة التسجيل لأغراض الضريبة العامة على المبيعات؛
- السجل التجاري
- القبول بشروط المؤسسة من خلال تعميم وثائق المناقصة

* نتائج الفحص الأولي للاستجابة:

- العطاءات غير المستجيبة لشروط المناقصة بحسب ما ورد في تقرير لجنة التحليل وهي كالتالي:

م	رقم العطاء	اسم مقدم العطاء	سبب الاستبعاد
1	6/2	شركة بندر ناجي أبو زيد	قدم ضمان العطاء لفترة 96 يوم بينما المطلوب 120 يوم من تاريخ فتح المظاريف.

- العطاءات المستجيبة لشروط المناقصة بحسب ما ورد في تقرير لجنة التحليل وهي كالتالي:

م	رقم العطاء	اسم مقدم العطاء
1	6/1	الشركة الوطنية لصناعة الإسفنج والبلاستيك
2	6/3	شركة تجدد للطاقة
3	6/4	مصنع الأنوار
4	6/5	شركة آل صالح
5	6/6	الشرق للتجارة

➤ إجراءات التقييم الفني والمالي للعطاءات المستجيبة:

* التقييم الفني:

وفقا لما تم تحديده في وثيقة المناقصة فإن طريقة التقييم الفني ستكون للعطاءات التي استجابت لوثائق وشروط المناقصة





وتأهلت تأهيلا أوليا، وبعد تفريغ المواصفات الفنية للعطاءات المقدمة ومقارنتها بالمواصفات الفنية المطلوبة والمحددة في وثائق المناقصة، تم التوصل إلى النتائج التالية:

أ. العطاءات غير المستوفية للمواصفات والشروط الرئيسية:

م	رقم العطاء	اسم مقدم العطاء	أسباب الاستبعاد
2	6/3	شركة تجدد للطاقة	• العينة المقدمة غير مطابقة من حيث ارتفاع نسبة الكثافة (1.55)
1	6/5	شركة آل صالح	• العينة المقدمة غير مطابقة من حيث ارتفاع نسبة الكثافة (1.57)

ب. العطاءات المستوفية للشروط والمواصفات:

م	رقم العطاء	اسم مقدم العطاء
1	6/1	الشركة الوطنية لصناعة الإسفنج
2	6/4	مصنع الأنوار
4	6/6	الشرق للتجارة

ج. المقارنات الفنية والمالية بين العطاءات المقبولة فنيا وماليا والنتائج التي تم التوصل إليها:

فيما يخص موضوع التفضيل المحلي: تبين لنا أن الوثيقة الخاصة بالمناقصة قد نصت على التفضيل للمنتج المحلي وفقا لقانون الاستثمار وعلى ضوء ذلك تم الآتي:

- تم تحرير مذكرة رقم (201969169) وتاريخ 2019/11/2م إلى رئيس هيئة الاستثمار تتضمن طلب وإفادة المؤسسة بنسبة التفضيل للمنتجات الصناعية المحلية.
- تم موافقتنا من قبل الهيئة العامة للاستثمار بالمذكرة رقم (222) وتاريخ 2019/11/6م تضمنت الإفادة بان النصوص المتعلقة بتشجيع الإنتاج المحلي كانت ضمن أحكام قانون الاستثمار السابق رقم (22) لعام 2002م أما في القانون الساري رقم (15) لعام 2010م فلا توجد مثل هذه النصوص الخاصة بالتفضيل للمنتج المحلي كما أضافت المذكرة أن الهيئة ترى أن على الدولة وخاصة في الوقت الحالي التي تتعرض فيها البلاد لعدوان وحصار مدمر أن تعطي الأفضلية في التعامل مع المنتج المحلي إذا كانت مواصفات وجودة المنتج المحلي تماثل جودة ومواصفات المنتج المستورد وفي كل الأحوال فإن تشجيع الإنتاج المحلي ذو القيمة المضافة (فرص عمل / أصول إنتاجية / ضرائب / جمارك الخ) هو هدف استراتيجي لأي بلد لتشجيع قطاع الصناعة الوطنية بهدف إحلال الواردات وتقليص فاتورة الاستيراد.
- وعلى ضوء ذلك، تم عمل رفع برقم (78664) وتاريخ 2019/12/10م للأخ المدير العام للمؤسسة تضمن أنه تم تحرير مذكرة رقم (201969169) وتاريخ 2019/11/2م إلى رئيس هيئة الاستثمار تتضمن طلب إفادة المؤسسة بنسبة التفضيل للمنتجات الصناعية المحلية. وبناء عليه فقد تم موافقتنا من قبل الهيئة العامة للاستثمار بالمذكرة رقم (222) وتاريخ 2019/11/6م تضمنت الآتي:

○ إن النصوص المتعلقة بتشجيع الإنتاج المحلي كانت ضمن أحكام قانون الاستثمار السابق رقم (22) لعام 2002م أما في القانون الساري رقم (15) لعام 2010م فلا توجد مثل هذه النصوص الخاصة بالتفضيل للمنتج المحلي كما





أضافت المذكورة أن الهيئة ترى أن على الدولة وخاصة في الوقت الحالي التي تتعرض فيها البلاد لعدوان وحصار مدمر أن تعطي الأفضلية في التعامل مع المنتج المحلي اذا كانت مواصفات وجودة المنتج المحلي تماثل جودة ومواصفات المنتج المستورد وفي كل الأحوال فان تشجيع الإنتاج المحلي ذو القيمة المضافة (فرص عمل / أصول إنتاجية / ضرائب / جمارك ... الخ) هو هدف استراتيجي لأي بلد لتشجيع قطاع الصناعة الوطنية بهدف إحلال الواردات وتقليص فاتورة الاستيراد. أن قانون المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية والأدلة الإرشادية وكذلك الوثائق النمطية صدرت لاحقا لقانون الاستثمار رقم (22) لسنة 2002م التي استوعبت في نصوصها ما تضمنه قانون الاستثمار آنف الذكر بشأن التفضيل للمنتج المحلي وفي العام 2010م تم صدور قانون استثمار جديد لم يتضمن في نصوصه مسألة التفضيل للمنتج المحلي بينما ظل قانون المناقصات ولائحته التنفيذية والأدلة الإرشادية الملحقه به والوثائق النمطية تتضمن مسألة التفضيل للمنتج المحلي وفقا لقانون الاستثمار السابق والذي كان يفترض من الهيئة العليا للمناقصات رفع مقترح بتعديل قانون المناقصات وملحقاتها بما يتواءم مع قانون الاستثمار الجديد.

وكون المؤسسة قامت بإنزال المناقصة العامة المتضمنة في وثيقتها البند رقم (27) الخاص بمسألة التفضيل للمنتج المحلي وفقا لقانون الاستثمار القديم بناء على قانون المناقصات ولائحته التنفيذية وأدلتها الإرشادية غير المعدلة. وكون أنه تقد، لهذه المناقصة عدد من الشركات منها عدد (3) منتج محلي وعدد (3) منتج خارجي (مع العلم أن الفارق في التكلفة لأقل عرض للمنتج المحلي المطابق للمواصفات يزيد بمبلغ وقدره ثلاثون ألف وخمسمائة دولار على المنتج الخارجي المطابق للمواصفات) لذلك فقد تم الرفع اليكم للعرض على لجنة المناقصات في أي من الخيارين التاليين يمكن اتباعه أثناء عملية تقييم العروض وهما كالتالي:

- إما أن يتم تقييم العروض للمنتج المحلي والمنتج الخارجي على معيار واحد دون تطبيق مسألة التفضيل للمنتج المحلي وهو مطابق لقانون الاستثمار الساري رغم مخالفة قانون المناقصات ولائحته التنفيذية والأدلة الإرشادية الملحقه التي استندت إلى نصوص قانون الاستثمار القديم.
 - أو أن يتم تقييم العروض المتقدمة بمعيار مسألة التفضيل للمنتج المحلي طبقا لقانون المناقصات ولائحته التنفيذية والأدلة الإرشادية الملحقه التي تستند إلى قانون الاستثمار القديم.
- هذا ما لزم الرفع به اليكم برجاء التكرم بالاطلاع وتوجيهها بأي المعيارين السابقين يمكن اتباعه عند عملية التقييم للعروض المقدمة للمناقصة المذكورة. وقد تم التوجيه بتاريخ 2019/12/18 من قبل المدير العام للمؤسسة على اصل الرفع المقدم بـ العمل بالمقترح الأول وفق القانون -
- مما سبق يتبين إن ترتيب العطاءات المستوفية وفقا لأقل الأسعار المقيمة ومقارنتها مع التكلفة التقديرية المحددة بمبلغ وقدره (688,000\$) هي على النحو التالي .:

• سعر الصرف بموجب نشرة البنك المركزي اليمني بتاريخ 2019/9/15

• \$1 (دولار أمريكي) = 250.5 ريال يمني

م	رقم العطاء	اسم مقدم العطاء	مبلغ العطاء عند فتح المظاريف (قبل التصحيح)	مبلغ العطاء (بعد التصحيح والإضافة)	المعادل بالريال	نسبة الزيادة والنقص عن التكلفة
---	------------	-----------------	--	------------------------------------	-----------------	--------------------------------



التقديرية (+) أو (-)			(والإضافة)			
%1.31 (+)	174,606,015	\$697,030	\$697,030	مصنع الأنوار	6/4	1
% 5.31 (+)	181,499,775	\$724,550	\$724,550	الشركة الوطنية للإسفنج	6/1	2
%25.25 (+)	215,860,860	\$861,720	\$861,720	الشرق للتجارة	6/6	3

➤ **توصية لجنة التحليل الفني والمالي كما وردت في تقريرها:**

استنادا إلى المعايير والأسس المحددة في وثائق المناقصة، وإلى نتائج التحليل والتقييم الفني والمالي والقانوني توصي لجنة التحليل والتقييم الفني والمالي والقانوني بما يلي:

1- **استبعاد العطاءات التالية للأسباب الموضحة قريين كل منها:**

م	رقم العطاء	اسم مقدم العطاء	أسباب الاستبعاد
1	6/3	شركة تجدد للطاقة	• العينة المقدمة غير مطابقة من حيث ارتفاع نسبة الكثافة (1.55)
2	6/5	شركة آل صالح	• العينة المقدمة غير مطابقة من حيث ارتفاع نسبة الكثافة (1.57)

2- **ترتيب العروض المستوفية للشروط المؤهلة والمقبولة فنيا وماليا على النحو التالي:**

م	رقم العطاء	اسم مقدم العطاء	مبلغ العطاء عند فتح المظاريف (قبل التصحيح والإضافة)	مبلغ العطاء (بعد التصحيح والإضافة)	المبلغ النهائي في حالة الإرساء
1	6/4	مصنع الأنوار	\$697,030	\$697,030	\$697,030
2	6/1	الشركة الوطنية للإسفنج	\$724,550	\$724,550	\$724,550
3	6/6	الشرق للتجارة	\$861,720	\$861,720	\$861,720

➤ **إرساء المناقصة:**

- من خلال ما سبق واستنادا إلى المعايير المحددة في وثائق المناقصة وإلى نتائج التحليل الفني والمالي والقانوني وتحليل جودة العينات توصي لجنة التحليل والتقييم الفني والمالي والقانوني بإرساء المناقصة العامة رقم 2019/16 بشأن شراء وتوريد عدد (43000) ماسورة دكت بلاستيك 4 هنش على مصنع الأنوار (تصنيع محلي) وذلك بمبلغ إجمالي وقدرة (\$697,030) ستمائة وسبعة وتسعون الف وثلاثون دولار أمريكي تسليم (مخازن المؤسسة DDP) شاملا ضريبة الأرباح التجارية + ضريبة المبيعات والرسوم الجمركية.





- بتاريخ (بدون تاريخ) استكملت لجنة التحليل الفني والمالي أعمالها ورفعت تقريرها إلى الأخ/ رئيس لجنة المناقصات بالجهة للموافقة على النتائج.
- قامت لجنة المناقصات المختصة بالجهة بتاريخ 2020/2/25م بالموافقة على توصية لجنة التحليل الفني والمالي وإرساء المناقصة على مصنع الأنوار (تصنيع محلي) بمبلغ إجمالي وقدرة = 697,030.00 دولار أمريكي شاملا ضريبة الأرباح التجارية + ضريبة المبيعات والرسوم الجمركية كون عرضة المقدم مطابق للمواصفات الفنية المطلوبة من قبل المؤسسة واصل الأسعار المقيمة.
- قامت الجهة بإخطار صاحب العطاء الفائز بتاريخ 2020/3/7م.
- قامت الجهة بإخطار بقية المتقدمين بنتائج التحليل والتقييم ونتائج الإرساء بتاريخ 2020/3/7م.
- بتاريخ 2020/3/8م تقدمت الشاكية بشكوى إلى الجهة بشأن نتائج التحليل والإرساء على مصنع الأنوار.
- بتاريخ 2020/3/8م قامت الجهة بالرد على الشركة الشاكية حيث أوضحت أن سبب استبعاد الشركة العينة المقدمة من قبلها غير مطابقة من حيث ارتفاع نسبة الكثافة (1.57).

❖ اللقاء مع الأطراف:

لم يتم الجلوس مع الأطراف كون الوثائق واضحة ولا تتطلب أي استفسار.

❖ ملاحظات المكتب الفني:

➤ بالنسبة للشاكي:-

- 1- تم تقديم الشكوى في الفترة القانونية.
- 2- العطاء المقدم من الشاكي أقل العطاءات المقدمة في المناقصة وفقا لمحضرت فتح المظاريف.
- 3- المواصفات الفنية المقدمة في عطاء الشركة مطابقة للمواصفات الفنية المطلوبة حيث والشركة قدمت مواشير كثافتها (1.42).
- 4- العينة المقدمة من قبل الشركة غير مطابقة للمواصفات المطلوبة من حيث ارتفاع نسبة الكثافة (1.57) بينما النسبة المطلوبة في وثيقة المناقصة (1.42+5%) وذلك بموجب نتائج فحص العينات في المختبر المركزي التابع لوزارة الأشغال العامة والطرق.

➤ بالنسبة للجهة:-

- 1- لوحظ قيام لجنة التحليل الفني والمالي بالجهة بإرساء المناقصة على مصنع الأنوار بمبلغ إجمالي وقدرة (697,030.00) دولار أمريكي بالرغم أن هذا العطاء غير مستجيب جوهريا لشروط وتعليمات وثائق المناقصة وذلك بسبب عدم قيام الشركة بالإجابة على المواصفات الفنية المطلوبة والموضحة في الجداول الفنية المرفقة بوثائق المناقصة بالإضافة إلى عدم أرفاق جميع الوثائق المؤيدة لمتطلبات التأهيل اللاحق وذلك بالمخالفة لشروط وتعليمات وثائق المناقصة في البند رقم (2.24) والبند رقم (29) من التعليمات لمقدمي العطاءات في قائمة البيانات. وكذلك بالمخالفة للمادة (182) الفقرة (م) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات رقم (23) لسنة 2007م.





- 2- لوحظ عدم التزام لجنة التحليل الفني والمالي بالمعايير والأسس والمنهجية الموضحة في وثيقة المناقصة عند عملية تقييم العطاءات المقدمة وذلك بالمخالفة للمادة (165) الفقرة (ج) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات رقم (23) لسنة 2007م.
- 3- لوحظ عدم قيام لجنة التحليل بعمل تأهيل لاحق لأقل عطاء مقيم مستوفي للشروط والمواصفات الفنية وفقا للأسس والمعايير المحددة مسبقا وذلك بالمخالفة للمادة رقم (168) الفقرة (أ) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات رقم (23) لسنة 2007م.

❖ رأي المكتب الفني:

خلص المكتب الفني في نهاية تقريره إلى الرأي برفض الشكوى كون العينة المقدمة من الشركة الشاكية غير مطابقة للمواصفات الفنية المطلوبة، والتوجيه إلى الجهة باستكمال النواقص في العطاء المرسي عليه، وفي حال عدم قدرته على الإيفاء بالنواقص المطلوبة يتم الانتقال إلى العطاء التالي المطابق للشروط والمواصفات.

رابعاً: نظر مجلس إدارة الهيئة في تقرير المكتب الفني، وبعد المداولة، اتخذ القرار الآتي:

القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره، وحيث أن العينة المقدمة من الشركة الشاكية لم تكن مطابقة للمواصفات الفنية فإن استبعاد عطاء الشاكية يعد إجراء سليماً الأمر الذي يتعين معه رفض الشكوى، وحيث أن العطاء الذي تم الإرساء عليه فيه نواقص في بعض المتطلبات فيجب على الجهة استيفائها أو الانتقال إلى العطاء الذي يليه في حال لم يتمكن صاحب العطاء من استيفاء النواقص. ولذلك،

وإستناداً إلى نص المادة (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007م بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية، والمادتين (417، 419) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات ما يلي:

- رفض الشكوى كون العينة المقدمة من الشركة الشاكية غير مطابقة للمواصفات الفنية المطلوبة.
- التوجيه إلى الجهة باستكمال النواقص في العطاء المرسي عليه وفي حالة عدم قدرته على الإيفاء بالنواقص المطلوبة يتم الانتقال إلى العطاء التالي المطابق للشروط والمواصفات.

والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتاريخ 14 شعبان 1441 هـ جريته،

الموافق 2020/4/7 ميلادية.

الأستاذ / أمين معروف الجند

عضو الهيئة العليا

للرقابة على المناقصات والمزايدات

القاضي / عبد الوزاق سعيد الأكحلي

عضو الهيئة العليا

للرقابة على المناقصات والمزايدات

المهندس / محمد الملك أحمد العرشي

رئيس الهيئة العليا

للرقابة على المناقصات والمزايدات



الدكتور / ياسين محمد الخراساني

عضو الهيئة العليا

للرقابة على المناقصات والمزايدات